

من الطلاق والعتاق او الحج او غير ذلك وفي الشرع هو الحلف على
ترك قرابتها اربعة اشهر او التزكوة **والله لا اقربك**
بكر اربعة اشهر او والله لا اقربك قوله قرابتها اي ثريان
المسكوحه احترازاً عن اليمين على ترك وطئ الامه من الولي فاركه
لا يكون ايلافان **وطئ الولي في امة كفران** كان يميناً بالله
سواء وان يميناً بغيره فاجعله عزاً على الحلق وقع وعز الشافعي
بجنت في يمينه ولا يلزمه الكفارة **وسقط الايسل** حتى لو مضت
المره لا يقع الطلاق **والاي** وان لم يبط فيها وضعت **بان** تطليقة
واحدة عن ذوات قال الشافعي لا يقع الفرقة بمضي المدة ولكن يتوقف
الحكم بعد المدة على ان يفي اليها او يطارها فان ابي ان يفعل فرقة
القاضي بينهما او كفر بعد تطليقة **وسقط اليمين** بعد ما بان لو
حلف على اربعة اشهر وقيمت اليمين بعدة **لو حلف على**
الابد بان قال والله لا اقربك ايل او حلقه من غير تغيير بان والله
لا اقربك ولم يقل بعد ابد **فلو تكلمها ثانياً وثالثاً** والحال انهما
مضت المدة بان لا في بانن بانن بانن **فان تكلمها اي**
التي وقعت عليها ثلاثاً طلقان **بعرز** **زوج اخر لم تطلق** بل كذا
الايل بمضي المدة خلاف الزفر **ولو وطئها اي التي تكلمها بعد زوج**
اخر كفر بقا اليمين ولا يبلا فيما دونه **الاربعه اشهر** هي
في المدة حتى لو حلف ان لا يقربها مثل من اربعة اشهر لو لم يكن

موالي

موالي او قال ابن ابي ليبي يكون مولى فان تركها اربعة اشهر بان
بتطليقة وهكذا كان يقول ابو حنيفة او لا فلها بلفه فتوى ابن عباس
لا يبلا فيما دون اربعة اشهر **رجع عن الله لا اقربك شهرين**
وسهرين بعد هذين الشهرين يكون ايضاً ولو مكث يوماً او
ساعة ثم قال والله لا اقربك شهرين **الاولين** او قال لا
اقربك سنة الا يوم او ساعة او قال حال كونه بالبصرة والله
لا ادخل مكة واحال انه هي اي المسكوحه بها لا يكون مولى في
المور الثلاثة زوايا الزفر في الثانية فان عنده يكون مولى وان
حلق حج او صوم ابرقة او حلق او طلاق او ولي من امة
لطلاق الرجعة وهي في المدة بان قال لها والله لا اقربك اربعة
اشهر فهو **هولي** في جميع المور وفي المتن خلاف ابن ابي
سلف وقال اذا اقربتك فعلي صلابة لا يكون مولى **ومن المباشرة** اي
لراكه من المباشرة بتطليقة او بتطليقتن وهو في المدة **ومن الخ**
جنينة لا يكون مولى **وامدة اشهران** وقال الشافعي اربعة
اشهر **وان تجزى الولي عن وطئها بمرضها او بمرضها او**
بالرتقة يفتح القاء نسوا الم حتم بعظم او غوه والرتقة بالسكون
وانع جمع من سلوك الذكوات امة غليظة او لحمه مؤتفة او
عظم كذا في الطالبة **لرمال صغرو** بعد مسافة لا تتقطع بها
اربعة اشهر **فليسته** اي فرجوه ان يقول **قبت اليها** او قال